

## سواء المقال في علم الرجال

[ 71 ] وقبول القول والوثاقة كما وقع من العلامة البهبهاني (1)، كما ترى. ويقوى ما ذكرنا - من عدم العموم - أنه قد ذكر للقول بعدم النقصان، حديثاً: (عن محمد بن الحسين، عن محمد بن سنان، عن حذيفة بن منصور، عن مولانا أبي عبد الله عليه السلام، قال: (شهر رمضان ثلاثون يوماً لا ينقص أبداً) (2). فأجاب: بأن هذا حديث شاذ، نادر، غير معتمد عليه، في طريقه: محمد بن سنان، وهو مطعون عليه، لا تختلف العصاية في تهمة وضعه، وما كان هذا سبيله، لا يعمل عليه في الدين، بل يتطرق الأشكال، ولو على وجه الاختصاص أيضاً، ومنه يستكشف عدم الأتقان. ومما ذكرنا ظهر ضعف ما جرى عليه الفاضل المعاصر في المستدرک: من أن أخبار عمار معتمدة لا بد من العمل عليها، وإن قلنا بعدم حجية الموثق مطلقاً، أو عند وجود معارض صحيح. قال: وذلك لوجود الدليل الخاص على حجيتها، استكشافاً ذلك من المواضع الأربعة. منها: ما سمعت من كلام شيخنا المفيد رحمه الله، فإنه على فرض تمامية دلالاته، دعوى دلالاته على حجية خصوص عمار، ولو بناء على عدم الحجية، في غاية الصعوبة، فضلاً عما سمعت من الكلام في مفاده. (1) تعليقة الوحيد على منهج المقال: 167. (المخطوط). (2) الكافي: 4 / 78 ح 1. (\*).

---